

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٧٢ لسنة ٢٠١٧

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ؛  
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقرارات الوزارية  
المعدلة لها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر  
العقارى والتوثيق ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (١٩٤٧) بتعيين عدد مكاتب التوثيق ومقر كل منها  
واختصاصه من ضمنها مكتب توثيق إمبابة التابع لمكتب الشهر العقارى والتوثيق بالجيزة ،  
ويشمل اختصاصه قسم شرطة إمبابة بحسب مكوناته الإدارية ؛

وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة فى ٢٠١٧/١/٣ ؛

قرر :

( المادة الأولى )

إنشاء فرع للتوثيق بنادى البنك الأهلى بالعجوزة باسم (فرع توثيق نادى البنك الأهلى)  
قسم شرطة إمبابة - محافظة الجيزة يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بالجيزة ،  
ويقوم بأعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما استوجب القانون إجراءه أمام دائرة الاختصاص المكانية  
أو النوعى فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لفرع التوثيق المختص نوعياً أو مكانياً .

( المادة الثانية )

يعمل هذا الفرع ثلاثة أيام من كل أسبوع وهى : (السبت والأحد والإثنين) .

( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠١٧/٣/١١

صدر فى ٢٠١٧/١/١٦

وزير العدل

المستشار/ محمد حسام عبد الرحيم